Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وفي سمط الجوهر الفاخر[٥٥] كتب ﷺ بيده[٥٦] كتبا لأهل الإسلام في الشرائع والأحكام منها كتبه ﷺ في الصدقات كان عند أبي بكر وكتابه ﷺ في نصاب الزكاة وغيرها الذي عند عمر وكتابه ﷺ إلى أهل اليمن في أنواع من الفقه وأبواب مختلفة وهو كتاب جليل واحتج الفقهاء كلهم بما فيه من مقادير الديات.

قلت: كتابه ﷺ في الصدقات الذي ذكر أنه كان عند أبي بكر خرجه أحمد وأبو داوود والترمذي وحسنه والحاكم من طريق سفيان بن حسين عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال: كتب رسول الله ﷺ وسلم كتاب الصدقات فلم يخرجه إلى عماله وقرنه بسيفه حتى قبض فعمل به أبو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه كل خمس من الإبل شاة فذكره.

قال الترمذي وقد روى يونس وغير واحد عن الزهري عن سالم هذا الحديث ولم يرفعوه وإنما رفعه سفيان بن حسين وعند البخاري وأبي داوود والنسائي وابن ماجه من حديث أنس أن أبا بكر كتب

---

(٥٥) في إيضاح المكنون ٢/٢٧: سمط الجواهر الفاخر من مفاخر النبي الأول والآخر لأبي عيسى محمد المهدي الفاسي المتوفي سنة ١١٠٩ هـ وانظر معجم المؤلفين ١٢/٥٦.

(٥٦) قال أبو عبدالرحمن: كُتب رسول الله ﷺ لا امتراء فيها. أما أنها بيده فمن افتراء هذا المتأخر زمناً ورتبه ولا سند له.